أَثَرُ الْعَقِيدَةِ فِي مُراعاةِ الْأُصولِ وَتَعْلِيلِ الْأَوْجُهِ "الْمُقْتَصِدُ فِي شَرْحِ الْإِيضاحِ" لِعَبْدِ الْقاهِرِ الْجُرْجانِيِّ نَمُوذَجًا

The Impact of Belief on Considering the Principles and Justifying the Aspects: Al- Muqtasid fi Sharh Al- Idah by Abd Al-Qahir Al-Jurjani as a Model

د. خالد معصي: كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة السلطان مولاي سليمان، بني ملال، المغرب.

Dr. Khalid Massi: Faculty of Arts and Humanities, University of Sultan Moulay Slimane, Beni Mellal, Morocco.

Email: maassi.khalid@gmail.com

DOI: https://doi.org/10.56989/benkj.v5i4.1411

تاريخ الاستلام: 2025-01-05 تاريخ القبول: 2025-01-15 تاريخ النشر 2025-04-01

الملخص:

نسعى من خلال هذا المقال الموسوم بـ"أثر العقيدة في مراعاة الأصول وتعليل الأوجه؛ المقتصد في شرح الإيضاح لعبد القاهر الجرجاني نموذجا"، إلى الإجابة عن إشكال التداخل بين العقيدة والنظر النحوي، وذلك من خلال رصد بعض تجليات المنطلق العقدي في شرح الجرجاني لإيضاح أبي علي الفارسي، وبيان مدى تأثر النظر الجرجاني النحوي بهذا المنطلق، واعتماده إياه في مراعاة الأصول وصونها وتحصينها، وتقوية العلل والرفع من درجة وثاقتها ومقبوليتها. ويمكن تصريف هذا الإشكال وصياغته في السؤال الآتي: إلى أي حد كان للعقيدة الإسلامية والمذهب الأشعري أثر في النظر النحوي الجرجاني على مستوى التأصيل والتعليل في "كتاب المقتصد شرح الإيضاح"؟ وقد اعتمدنا، لبحث هذا الإشكال، منهجا تكامليا خاصا، يقوم على ثلاث مهارات إجرائية يشد بعضها بأعناق بعض؛ فالاستقراء، والاستنباط، والتحليل هي مهارات تقتضيها طبيعة الموضوع والغرض منه؛ لأن رصد التجليات العقدية، وبيان أثرها في التوجيه، يفترض أولا: خطوة استقرائية لتحقيق كلام الجرجاني في ظاهره ومضمره من هذا الوجه، ويقتضي ثانيا: فعلا قرائيا استنباطيا لإبراز أوجه هذا المنطلق العقدي في تفكير الجرجاني. ويتطلب أخيرا: رؤية تحليلية، يُتوسل بها للاحتجاج لوجود علاقة بين العقيدة وما يتمسك به الجرجاني من الأصول النحوية ويناضل عنه، وما يتسلح به من العلل النحوية ويستمد النصرة منه.

الكلمات المفتاحية: الجرجاني، العقيدة، التوجيه، الأصول النحوية، التعليل النحوي.

Abstract:

This article aimed to address the issue of grammatical perspective. This is done by observing some manifestations of the doctrinal starting point in Al-Jurjani's explanation of Abu Ali Al-Farisi's Al-Idah and clarifying the extent to which Al-Jurjani's grammatical perspective has been influenced by this starting point. We examine how he relies on it in considering and preserving grammatical principles, as well as in strengthening justifications and enhancing their reliability and acceptability. This issue can be articulated and formulated in the following question.

To solve this problem, we have adopted a special integrative approach based on three procedural methods that complement each other: induction, deduction, and analysis. These methods are necessary

due to the nature of the subject, as identifying doctrinal manifestations and clarifying their implications for guidance first requires an inductive step to analyze Al-Jurjani's words in both their explicit and implicit aspects. Secondly, an analytical approach is needed to establish the existence of a relationship between doctrine and the grammatical principles that Al-Jurjani adheres to or opposes, supported by grammatical reasoning.

Keywords: Al-Jurjani, beliefe, guidance, grammatical principles, grammatical reasoning.

المقدمة:

إنّ تصنيف عبد القاهر الجرجاني- على المشهور- في ميدان البلاغة حصرا؛ بعبرة كونه أحدَ قطبي البلاغة العربية إلى جانب سلفه الجاحظ، يحتاج مراجعة وتحقيقا، بالنظر إلى استحضار ما كان من هذا العالم من جهود في علم النحو وأصوله، ممثلة في مصنفه الفريد الملقب ب "المقتصد في شرح الإيضاح"، وليس يُلتفت إلى ما بين النحو والبلاغة من تقاطعات وتداخلات في ما نحن بصدد بحثه ها هنا؛ لأن الذي نقصده من جهود هذا العالم، والذي عليه التعويل ليس ما عرض له في دلائل الإعجاز من نظرات في معاني النحو، وإنما القصد التأليف في صناعة النحو والقول فيها برأي من منطلق التفكير النحوي المحض، المنشغل بالأصول والقواعد والمسائل والأوضاع كما هي عليه في المصادر الموثوقة والمعتبرة، وهذا الذي انبرى إليه هذا العالم الفذ بذريعة شرح كتاب أستاذه أبي علي الفارسي المعنون ب "الإيضاح العضدي".

وتبعا لذلك، نروم من خلال هذا المقال الموسوم بـ "أثر العقيدة في مراعاة الأصول وتعليل الأوجه؛ المقتصد في شرح الإيضاح لعبد القاهر الجرجاني نموذجا"، الإجابة عن إشكال التداخل بين العقيدة والنظر النحوي، وذلك من خلال رصد بعض تجليات المنطلق العقدي في شرح الجرجاني لإيضاح أبي علي الفارسي، وبيان مدى تأثر النظر الجرجاني النحوي بهذا المنطلق، واعتماده إياه في مراعاة الأصول وصونها وتحصينها، وتقوية العلل والرفع من درجة وثاقتها ومقبوليتها. ويمكن تصريف هذا الإشكال وصياغته في السؤال الآتي: إلى أي حد كان للعقيدة الإسلامية والمذهب الأشعري أثر في النظر النحوي الجرجاني على مستوى التأصيل والتعليل في "كتاب المقتصد شرح الإيضاح"؟

ولبلوغ أقصى غايات المأمول مما نستهدفه من بحث هذا الإشكال، اعتمدنا منهجا تكامليا خاصا، يقوم على ثلاث مهارات إجرائية يشد بعضها بأعناق بعض؛ فالاستقراء، والاستنباط، والتحليل هي مهارات تقتضيها طبيعة الموضوع والغرض منه؛ لأن رصد التجليات العقدية، وبيان

أثرها في التوجيه، يفترض أولا: خطوة استقرائية لتحقيق كلام الجرجاني في ظاهره ومضمره من هذا الوجه، ويقتضي ثانيا: فعلا قرائيا استنباطيا لإبراز أوجه هذا المنطلق العقدي في تفكير الجرجاني. ويتطلب ثالثا وأخيرا: رؤية تحليلية، يُتوسل بها للاحتجاج لوجود علاقة بين العقيدة وما يتمسك به الجرجاني من الأصول النحوية ويناضل عنه، وما يتسلح به من العلل النحوية ويستمد النصرة منه.

وسنبحث هذا الموضوع في محورين رئيسين؛ نفرد الأول لبحث أثر العقيدة في وضع بعض الأصول النحوية على ما هي عليه، ونعقد الثاني لبحث مركزية العقيدة في إعقال بعض العلل النحوية والرفع من درجة وجاهتها، وسنقدم لكل ذلك بمقدمة مختصرة، نقرب من خلالها القارئ من حقيقة ما انشغلنا به في هذا المقال، ثم نفضي بعد ذلك إلى خاتمة نجمل فيها أهم نتائج البحث وخلاصاته.

أولا: أثر العقيدة في وضع بعض الأصول النحوية لدى الجرجاني

إن مقصودنا بـ "العقيدة" فيما نحن بصدد بحثه في هذا المقال- مقترنا بشخصية عبد القاهر الجرجاني العالمة، ومُسَيَّقًا بجهوده النحوية- مقصور على منحيين أو معطيين لا ثالث لهما: أما الأول: فعام يشمل الدين الإسلامي بمراتبه وأركانه وأحكامه وشرعه، ممثل في الوحي الإلهي المنزل، وسنة نبي الله المرسل. وأما الثاني: فخاص يتعلق بالمذهب الأشعري في بعض مبادئه وثوابته وآراء أصحابه.

1- الشاهد الأول: في باب جمع السلامة

لم يُعتمد المنطلق العقدي في تعليل الوجه الذي عليه جمع السلامة[1]، أو ما يصطلح عليه تعليميا بـ "جمع المذكر السالم" إلا من قِبل ثلة قليلة من النحويين وأهل الصناعة. بل إننا نجد الجرجاني وهو واحد من هذه الثلة المباركة من العلماء، ذهب إلى أبعد من ذلك، حيث جعل هذا المنطلق ذريعة لتأصيل الباب على الوضع الذي هو عليه. إذ قال: "اعلم أن جمع السلامة لا يكون في الموات والبهائم، وإنما يكون فيما يعلم نحو مسلم ومسلمون وزيد والزيدون. وقال الشيخ أبو الحسين: إن عادة النحويين أن يقولوا: ما يعقل، وعدل الشيخ أبو علي عن ذلك إلى قوله: أولي العلم، لأن هذا اللفظ قد يجري على القديم سبحانه للتعظيم كقوله عز وجل: ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ وَالْأَرْضَ فَرَشْنَاهَا فَنِعْمَ الْمَاهِدُونَ﴾[الذاريات: 47-48]، ولا يوصف تعالى جده بالعقل. قال

[1]- ويسمى كذلك في كتب المتقدمين من أهل النحو: جمع الصحة، الجمع الصحيح، الجمع الذي على حد التثنية، الجمع الذي على حد المثنى، الجمع على هجاءين. (ينظر: الدينوري، عبد الله الحسين (1990): ثمار الصناعة في علم العربية، (د.ط)، الرياض: دار الثقافة والنشر، تح: محمد بن خالد الفاضل، ص227-228).

الشيخ أبو الحسين: ولو قال: ما يعلم، كان أجود من أولي العلم"[1]. ورغم هذا الاختلاف في تحقيق العبارة الأجود بين ما عدل إليه أبو علي الفارسي (أولو العلم) وما اختاره أبو الحسين (ما يعلم)، إلا أن ذلك لن يؤثر في جوهر ما ينحو إليه الجرجاني تأصيلا واستدلالا.

غير أن تصحيح اللفظ وضبطَه بما يتناسب ومقتضى ما يختص به الله من الأسماء والصفات يعد أمرا واجبا في كل الأحوال، ويمكن أن يقوي ما يستدل به الجرجاني في شأن تأصيل الباب. وتصحيح اللفظ جاريًا على هذه النية والغاية يلزم ابتداءً، التمييز بين عبارة "ما يعقل" وعبارة "أولي العلم" أو "ما يعلم"، مراعاة لما يليق بالباري سبحانه وتعالى في حال الجمع، وفي هذا قال ابن يعيش: "وإنما قال [يقصد الزمخشري]: "لمن يعلم" ولم يقل: "لمن يعقل"؛ لأن هذا الجمع قد وقع على القديم سبحانه، نحو قوله: ﴿والأَرْضَ فَرَشْنَاهَا فَنِعْمَ الْمَاهِدُونَ﴾[الذاريات: 48]، وقوله: ﴿أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ﴾[الواقعة: 59]، وقوله: ﴿أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ﴾[الواقعة: 64] وهو كثير؛ فلذلك عدل عن اشتراط العقل إلى العلم؛ لأن الباري يوصف بالعلم ولا يوصف بالعقل"[2]، وهذا الذي نبه إليه الجرجاني بقوله: "ولا يوصف جده بالعقل". وهو يلخص وعيه بما يترتب على نقيض ما نبه إليه واحترز منه.

إن تعليل الجرجاني الوجهَ الذي كان به اختصاص ذوي العلم بهذا الجمع موجه بخلفية عقدية محضة، تظهر بعض تجلياتها في الإشارة أولا: إلى امتناع وجود هذا الضرب من الجموع في الجمادات والبهائم؛ أي في كل ما لا يعقل من الموجودات والمخلوقات، ويظهر ثانيا: في مراعاته صفات الخالق بالأصالة والاعتقاد الراسخ، وذلك انسجاما مع مذهبه الأشعري، الذي يؤكد في أحد أصوله على إثبات صفات الأزلية للباري عز وجل زائدة على الذات؛ كالعلم، وذلك ظاهر كلام أبي موسى الأشعري في رده على مذهب الجهمية[3]، حيث قال: "وزعمت الجهمية أن الله عز وجل لا علم له. وأرادوا أن ينفوا أن الله عالم، فمنعهم خوف السيف من إظهارهم نفي ذلك فأتوا بمعناه لأنهم إذا قالوا لا علم لله فقد قالوا إنه ليس بعالم، ووجب ذلك عليهم"[4]. فقول الجرجاني: "لأن اللفظ قد يجري على القديم سبحانه للتعظيم"، وهو يقصد لفظ الجمع السالم، دليل على مراعاته ما يعتقده في تأصيل هذا الجمع بعبرة معيار الدلالة على ذوي العلم.

---

[1]– الجرجاني، عبد القاهر (1982): المقتصد في شرح الإيضاح، العراق، (د.ط)، دار الرشيد للنشر، تح: كاظم المرجان، المجلد1، ص194.

[2]– ابن يعيش (2001): شرح المفصل للزمخشري، ط1، لبنان، بيروت: دار الكتب العلمية، ج3، ص214.

[3]– "الجهمية فرقة من فرق المسلمين، انتحلت مذهب الجهم بن صفوان. وخلاصة مذهبها: تأويل آيات الصفات كلها والجنوح إلى التنزيه البحت، وبه نفوا أن يكون لله تعالى صفات غير ذاته، وأن يكون مرئيا في الآخرة، وأن يتكلم حقيقة، وأثبتوا أن القرآن مخلوق". (ينظر: القاسمي، جمال الدين (1979): تاريخ الجهمية والمعتزلة، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، ص9، و19).

[4]– الأشعري، أبو موسى، (د. ت): الإبانة عن أصول الديانة، ط1، بيروت، لبنان: دار ابن زيدون، ص41.

ويؤكد ابن الخباز ما ذهب إليه الجرجاني من منطلق عقدي، إذ قال: "وإنما خُص ذوو [العقل] بهذا الجمع؛ لأنهم مفضلون على سائر المخلوقات إلا الملائكة. فاحترموا اللفظ كما احترموا المعنى فصححوه، وقد جاء هذا الجمع في صفات القديم سبحانه: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ وَنَحْنُ ٱلْوَٰرِثُونَ﴾[الحجر: 23]"[1]. وبتأكيده مذهب الجرجاني بهذا الشاهد العدل، يكون ابن الخباز قد أضاف منطلقا عقديا آخر غير الذي قرره الجرجاني، حيث جعل معيار التفضيل في الخلق علة لمجيء هذا الجمع سالما من التكسير مراعاة لمعنى السلامة في الخلق المكلف، والتي يمكن أن تكون معادلا دلاليا على سلامة العقل، وصحة الفهم.

وليس يبعد منطلق ابن الخباز العقدي (منطلق الأفضلية) عن منطلق الجرجاني من حيث النتيجة التي يفضي إليها كل منها، رغم اختلاف السياقين الإلهي والإنساني؛ فجريان صفة العلم على الله سبحانه وتعالى، وفق مذهب الجرجاني العقدي، اقتضى مجيء الجمع الدال عليه سبحانه سالما من حيث المبنى مراعاة للمطابقة، واستلزم ذلك بالتبعية أن يسري ذلك على ذوي العقل من خلقه بعبرة اتصافهم بالعلم المقيد بحدود هذا العقل البشري.

وقد قدم الجرجاني مثالين من هذه الجموع السالمة المختصة بالله عز وجل، على سبيل المثال لا الحصر، للاستدلال على رأيه في تأصيل الباب من منطلق عقدي، فلفظ (موسعون) و(ماهدون) جمعان سالمان لكونهما يدلان، بعبرة المفرد لا الجمع، على صفتين من صفات الله تعالى المتصف بالعلم على رأي الجرجاني وبناءً على معتقده المذهبي، وبيان ذلك راجع إلى الاعتداد بسلامة المفرد من التكسير عند صوغ الجموع من هذا الوجه. ولما كان صوغ هذا الضرب من الجمع والتأصيل، عند الجرجاني، يستند إلى ما اطرد من صفات الباري عز وجل المتصف بالعلم، عُلم الوجه أو الأصل الذي قيس عليه الجمع السالم من ذوي العقل والعلم من المخلوقات، وبانت طبيعة الأصل الذي وضع على أساسه هذا الباب من أبواب النحو.

2- الشاهد الثاني: دلالة الحال بين اللزوم والانتقال

لم يدَع الجرجاني الفرصة تمر، وهو يشرح مسألة من باب الحال عرض لها أبو علي الفارسي، دون التنبيه إلى أمر ذي بال، حيث قال، منبئا من طرف خفي عن المنطلق الذي على أساسه كانت الحال على ضربين: "اعلم أن أصل الحال أن يكون مما يتحول وينتقل كالركوب والمشي وما جرى ذلك المجرى، وإذا كانت غير منتقلة كانت مؤكدة نحو قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْحَقُّ

[1]- ابن الخباز (2002): توجيه اللمع، ط1، مصر، القاهرة: دار السلام، تح: فايز زكي محمد دياب، ص95.

مُصَدِّقًا﴾[البقرة: 91]؛ لأن الحق لا يزول عن التصديق، كما يزول زيد عن الركوب إلى حال أخرى"[1].

إنّ المتأمل في إيضاحات الجرجاني والمحققَ في شروحاته وتمثيلاته، لا شك سيلحظ تمسكه بالشاهد القرآني واعتماده إياه مرجعا للتقريب، ودليلا لتقوية آرائه النحوية ومراجعاته التأصيلية، فهو يشكل إذن، وفق هذا التصور جزءا من منهجه في التأليف النحوي، بل يعكس تبعا لهذا المنهج المؤصِّل نمطا محددا من النظر النحوي المعتبر. وتعد هذه المسألة من باب الحال شاهدا عدلا عن هذا التمسك، يقاس عليه غيره وهو كثير، وليست تدرك طبيعة النظر النحوي لدى الجرجاني، وكذا خصوصية منهجه إلا باعتبار هذا التمسك المنبئ عن تمسك عقدي لا يلحق له غبار البتة.

ذهب الجرجاني في إيضاح كلام أستاذه في شأن مجيء الحال على ضربين، مذهب التفصيل والتحقيق المقتضي للاستدلال وللاحتجاج، إلا أنه نظر في مراجعة هذه المسألة نظرا نحويا آخر، عدل من خلاله إلى مناقشة الأصل الذي انبنى عليه هذا التقسيم، فاقتضى أن تجيء الحال فيه بين منتقلة وغير منتقلة (لازمة)، فمثَّل للأولى بركوب زيد ومشيه، ومثل للثانية بتصديق كلام الله سبحانه في قوله تعالى: (وهو الحق مصدقًا)، فلم يخرج بالمثال الثاني عن التفكير النحوي العربي الموجه توجيها عقديا محضا، فقد "احترز النحاة في تقعيدهم لباب الحال لنحو هذه الآيات التي وردت فيها الحال ثابتة، فقسموا الحال باعتبار الانتقال واللزوم إلى منتقلة ولازمة، وجعلوا هذه الآية ونحوها إحدى ثلاث مسائل ترد فيها الحال لازمة"[2]، ومثال هذا الشاهدِ الحجةِ من التنزيل، قوله تعالى: ﴿شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لا آلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُوْلُواْ الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾[آل عمران: 18]، ومنه قوله جل وعلا: ﴿وأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا﴾[الأنعام: 153]، ومنه كذلك، قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلاً﴾[الأنعام: 114]، ومن هذه الشواهد القرآنية مما لا يتسع له هذا المقال، وحسبنا منه ما بانت به الغاية، واتضح به المقصود.

إذا كان يبدو في الظاهر أن الجرجاني – رحمه الله– كان منشغلا أكثر بمراجعة كلام أبي علي الفارسي على نية التفصيل في مختصره، وفتح مغلقه، وإيضاح غامضه، وتقريب بعيده إلا أنه في الحقيقة قد تعدى كل ذلك في هذه المسألة إلى حدود التقعيد والتأصيل، حيث نظر في المسألة بمنظار زك؟–د

=عقدي، واعتل للوجه الذي هي عليه بعلة أو بأصل عقدي محض، وهو يبتغي من ذلك إعطاء مشروعية للتفكير النحوي الذي أصَّل لباب الحال على هذا النحو؛ إذ جاءت الحال فيه على

[1]– المقتصد في شرح الإيضاح، ج1، ص682.

[2]– بخيت، مصطفى أحمد (2012): أثر العقيدة وعلم الكلام في النحو العربي، ط1، دار البصائر، ص531.

ضربين، وإن كان الضرب الأصل هو مجيئها منتقلة وهو الأكثر بعبرة اتصاف المخلوق بها لا الخالق، فـ "الأصل في الحال أن تكون منتقلة، أي تلازم صاحبها، وذلك نحو (جاء أخوك غاضبًا)، فالغضب يتحول، وقد تكون ملازمة[1] لا تنفك عن صاحبها"[2]، فالتي تكون ملازمة لا تنفك عن صاحبها هي التي عليها مدار القول عند الجرجاني، ولأجلها كان استدعاؤه الشاهد القرآني وتوسله به.

ولذلك فهو يرى، تلميحا لا تصريحا، أن الأصل الذي ألزم النحاة بالتقعيد لهذا الباب وفق هذين الضربين هو أصل عقدي في المقام الأول، قد روعي فيه وجودٌ إلهي مطلقٌ، ولولا هذه المراعاة لكان السقوط في المناقضة والمنافاة أمرا واردا؛ لأن الحال في تعريف النحاة صفة "تبين هيئة صاحبها صالحة لجواب كيف"[3]، ولما كان الوجود على هيئتين لا وجه للمقارنة بينهما، حيث إن هناك هيئة مطلقة (الخالق سبحانه) فوق تصاريف الأحوال والأزمان وهي الأصل، وهيئة نسبية (المخلوقات جميعا) خاضعة لمشيئة الهيئة الأولى وأحوالها متغيرة وفق سنن وقوانين كونية هي من وضع الهيئة الأولى. لما كان ذلك كذلك اقتضى النظر في تأصيل الباب، مراعاة خصوصيات هذه الهيئة المطلقة، لما تختص به من الثبات والأزلية في كثير من صفاتها وأوصافها وأحوالها وأفعالها وأقوالها المنزهات المتعاليات، وهذا الذي قصده الجرجاني بقوله: "وإذا كانت غير منتقلة كانت مؤكدة نحو قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا﴾[البقرة: 91]؛ لأن الحق لا يزول عن التصديق"؛ وتفسير ذلك وبيانه أن الضمير (هو) في قوله تعالى: "(وهو الحق) عائد على القرآن، أو على القرآن والإنجيل، لأن كتب الله يصدق بعضها بعضا. (مصدقا) حال مؤكدة؛ إذ تصديق القرآن لازم لا ينتقل"[4]، ولا يتغير بأي حال من الأحوال.

---

[1]– يعرض فاضل صالح السامرائي المواضع التي تأتي فيها الحال لازمة غير منتقلة، حيث يقول: "ويذكر النحاة لذلك مواطن منها: 1– أن يكون عاملها مشعرا بالحدوث، كقوله تعالى: "خُلِقَ الإِنْسَانُ ضَعِيفًا" [النساء: 28]. 2– أن تكون مؤكدة بأنواعها، نحو قوله تعالى: "وَلَّى مُدْبِرًا" [القصص: 31]. 3– أن تكون الحال جامدة غير مؤولة بمشتق، نحو (هذا حطبك رمادا). 4– في أمثلة مسموعة، كقوله تعالى: "شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ" [آل عمران: 18]، فإن قيام ربنا بالقسط لا ينفك عنه، وكقوله تعالى: "أَنَّ اللهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ" [آل عمران: 39]، فهذه أحوال لازمة لصاحبها. وكقوله تعالى: "وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا" [الأنعام: 126]، فالاستقامة ملازمة لصراط الله سبحانه". (ينظر: معاني النحو، ج2، ص281–282).

[2]– السامرائي، صالح فاضل (2000): معاني النحو، ط1، عمان: دار الفكر، ج2، ص281.

[3]– الأندلسي، أبو حيان (1998): ارتشاف الضرب من لسان العرب، ط1، القاهرة: مكتبة الخانجي، تح: رجب عثمان محمد، ج4، ص1557.

[4]– الأندلسي، أبو حيان (1993): البحر المحيط، ط1، بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية، تح: عادل الموجود، علي معوض، ج1، ص475.

ولأن القرآن كلام الله المنزه فليس يصح في شأن التصديق به إلا الثبات واللزوم إيمانا وحقيقة واعتقادا، وهذا التصديق يجري مجرى الوصف اللازم الذي يبين الهيئة أو الحال التي عليها كلام الله ووحيه المنزل إلى الناس أجمعين. وليس يَصْدُقُ ذلك وينسحب على ما يصدر عن الخلق من كلام وأفعال، وما يتصف به من صفات ويعترض وجوده من عوارض وأحوال. ولا عبرة بهذه المقارنة ولا وجه لها إلا باعتبار ما أفضت إليه نحويا في تأصيل الباب على ضربين.

فثمة إذن، معانٍ عقديةٌ راسخة وثابتة ثبات الوصف والحال في كثير مما اختص به الله في التنزيل، وجب مراعاتها أولا في النظر النحوي عموما، واعتبارها ثانيا في التقعيد للمسائل النحوية، وهذا الذي أشار إليه فاضل صالح السامرائي حين بيانه الوجهَ في مجيء الحال على هذين الضربين، حيث قال: "والحق أن مرد اللزوم والانتقال إلى المعنى"[1]، فالمعنى العقدي إذن، هو المحدد أو المعيار الذي يحتكم إليه في تأصيل باب الحال على هذا النحو، ولولاه لاكتفى النحاة بضرب واحد من الحال يغني عن سواه، وإن كانت الحاجة إلى الحال اللازمة الثابتةِ قائمةً من جهة إفادتها توكيدا[2] تقتضيه بعض السياقات الدلالية والمقامات الاعتبارية الفذة سواء من جهة فعلها، أو صاحبها.

إنّ تمسك الجرجاني بالثوابت العقدية في شموليتها يشكل جزءا من نظره النحوي عموما، ومرجعا موجها لبنية تفكيره النحوي واجتهاداته النحوية، سواء على مستوى تعليل الأحكام والمسائل، أو على مستوى المراجعات التأصيلية النحوية، فالتأصيل عند الجرجاني، لا يقوم فقط على مراعاة الأوضاع والأصول النحوية في ما صح من منقولها واطرد، وما ثبت فيه الإجماع وانعقد، بل يتجاوزه إلى احترام الثوابت المعاني العقدية والثوابت المذهبية، وهذا الذي دعاه إلى مناقشة المسألة والتأصيل لها من وجهين ووجودين مختلفين، خص كلَّ واحد منهما بشاهد يليق به وبمقامه وسياقه، ويستدل بهما معا على وجاهة التأصيل لباب الحال على هذه الثنائية الحتمية.

يتضح إذن، أن للعقيدة بمفهومها الموسع أثرا في توجيه اجتهادات الجرجاني النحوية؛ فهو الذي دفعه إلى التماس الدليل والحجة على ترتيب باب الحال وفق الضربين المعلومين من منطلق ديني عقدي، يراعي الثوابت العقدية بعبرة كونها أصولا يلزم أن تكون مقدمة في النظر على الأوضاع والقواعد النحوية؛ وهذا الذي يبرر تمسك الجرجاني بالشاهد القرآني الدال على ضرب من الحال تتسم بالخصوصية المطلقة من جهة صاحبها الذي لا كفؤ له، وهو العامل في أحوال جميع

[1]– معاني النحو، ج2، ص282.

[2]– الحديث هنا عن الحال المؤكدة، وهي تندرج ضمن الحال اللازمة غير المنتقلة إلى جانب كلٍّ من: الحال الجامدة غير المؤولة بمشتق، نحو: "هذا مالُك ذهبا"، وكذلك الحال التي دل عاملها على تجدد صاحبها، نحو: "خلق الإنسان ضعيفا".

المخلوقات. فبهذا الشاهد القرآني وما أفضى إليه من إفادات وتنبيهات، وما ترتب عليه من إلزامات، يكون "قد استقام المنسم للناظر في فصول هذه المسألة، واستتب القياس فيها من كل وجه"[1]، وفي كل ما يعرض له الجرجاني في سياق المراجعة والتأصيل.

ثانيا: أثر العقيدة في تقوية العلة

1- الشاهد الأول: تقوية العلة في باب التثنية والجمع

ما يزال الجرجاني يشرح كلام شيخه أبي علي الفارسي بعد أن يعرضه مرتبا في قضايا ومسائل نحوية، حتى استوقفه ما في باب التثنية والجمع من الأسرار المتعلقة بأصل الوضع، فانبرى إلى القول في المسألة برأي يروم من خلاله تقوية العلة النحوية التي اعتُل بها في وضع هذا الباب، حيث قال: "اعلم أن التثنية والجمع يقصد بهما الاختصار والإيجاز. فكان الأصل أن يقال: جاءني زيد وزيد إلا أنهم رأوا ذلك يطول إذا كان التثنية يتبعها الجمع، فكان يجب أن يقال زيد وزيد وزيد إلى ما يطول جدا، فقالوا: الزيدان، والزيدون، فجعلوا الألف والواو عوضا عن ضم الاسم إلى الاسم فحصل المعنى مع اختصار اللفظ. وقريب من هذا ما حكي من أن عمر بن الخطاب رضوان الله عليه قيل له بعد وفاة أبي بكر الصديق رضي الله عنه: يا خليفة خليفة رسول الله، فقال: هذا أمر يطول، أنتم المؤمنون ونحن أمراؤكم فخوطب بأمير المؤمنين، وإنما اختار ذلك كراهية التكرير، إذ كان يجب أن يقال بعده: يا خليفة خليفة رسول الله إلى ما لا نهاية له، كما يجب أن يقال: زيد وزيد، فالمجتنب هو التكرير في الموضعين"[2].

نبه الجرجاني في بداية عرضه المسألةَ، إلى العلة التي كان بها إثبات حكم المثنى والجمع على الوجه الذي وضعا عليه. فالاختصار والإيجاز وعدم التكرير كلها مقاصد تدور في حيز علة التخفيف[3]، وهي من العلل المعتبرة التي بنيت على أساسها كثير من الأحكام والمسائل والقواعد في النحو العربي، بل هي من أهم سمات اللسان العربي وأخص خصائصه. ولم يكتف الجرجاني بالتنبيه إلى العلة، بل عمد إلى بيان أصل الألف والنون في المثنى، والواو والنون في الجمع، وهو أصل يعود إلى علة تخفيف. فزيادة ألف ونون، وواو ونون هي نتيجة أو حكم استدل عليه النحاة

---

[1]- السهيلي، أبو القاسم (1992): نتائج الفِكَر، ط1، لبنان، بيروت: دار الكتب العلمية، تح: عادل عبد الموجود، علي معوض، ص282.

[2]- المقتصد في شرح الإيضاح، ج1، ص183-184.

[3]- ومنها كذلك؛ تعليل الإدغام، وزيادة الألف في جمع المؤنث السالم، ومنها كذلك تعليل حذف (من) في قولنا: ثوب خز، يقول أبو الحسن الوراق: "وأما قولهم: ثوب خزٍّ، فإنما حذفت (من) تخفيفا" (ينظر: الوراق، أبو الحسن (1999): علل النحو، تح: محمود الدرويش، ط1، الرياض: مكتبة الرشد، ص205).

بدليل الاختصار والإيجاز، والاحتراز من التطويل والتكرير. وما استدل به النحاة من هذا الوجه لا يتعدى الغرض البلاغي، وهو في نظر الجرجاني يفتقر إلى ما ينصره ويقويه.

ولأجل ذلك ذهب الجرجاني مذهب التمثيل لبيان الوجه الذي اقتضى جعل الألف والواو عوضا عن ضم الاسم إلى الاسم، والغاية من ذلك تقوية العلة النحوية المعتل بها في تأصيل هذا الباب. وقد اختار الجرجاني لذلك مثالا من الأثر، وهو المتمثل في جواب عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، القاضي بعدم تكرار الاسم المنادى (خليفة) مرتين تجنبا للتطويل باعتبار ما ستؤل إليه الصفة في الخطاب المتعلق بمستقبل الخلافة، وبأدبيات التخاطب بين الخلفاء والرعية. ويمكن أن نتوقف، من خلال استدلال الجرجاني بهذا المثال، عند أمر ذي بال يحيل على أحد الأركان المؤسسة للعقيدة الأشعرية، والتي يشكل الجرجاني أحد أعلامها وأعمدتها البارزين في السياقين البلاغي والنقدي على وجه الخصوص.

لم يسلك الجرجاني مسالك النحويين المعروفة في الاعتلال للمسائل والأحكام، بل اختار مذهبا آخر، يتمثل في استغنائه عن الاستشهاد في المسألة النحوية، بأمثلة من معهود العرب في كلامها، منثوره ومنظومه، وعدوله عن الاستدلال على الحكم النحوي بآراء أكابر النحاة وبأمثلتهم وشواهدهم النحوية، مثل سيبويه (ت180هـ)، وابن السراج (ت316هـ)، وابن الوراق (ت325هـ)، وغيرهم من المراجع المعتبرة في النحو، وربما كان يكفيه ذلك لبيان وجه القوة في العلة. ولكنّ اعتقاده الراسخ، من منطلق مذهبه الأشعري، بإمامة أبي بكر رضي الله عنه، وباستحقاقه الخلافة، دفعه دفعا إلى الاستشهاد عن المسألة النحوية برواية تثبت استحقاق أبي بكر الإمامة والخلافة، فقد جاء في كتاب الإبانة عن "أصول الديانة"، في باب الكلام في إمامة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، أنه "قد أجمع هؤلاء الذين أثنى الله عليهم ومدحهم[1]، على إمامة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وسموه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبايعوه وانقادوا له وأقروا له بالفضل وكان أفضل الجماعة في جميع الخصال التي يستحق بها الإمامة من العلم والزهد وقوة الرأي وسياسة الأمة وغير ذلك.."[2]، والإقرار بذلك والإيمان به، داخل في حكم الاعتقاد لدى الجرجاني، ولدى أهل

[1]– المقصود بهؤلاء الذين أثنى الله عز وجل عليهم ومدحهم "المهاجرون والأنصار والسابقون إلى الإسلام، وأهل بيعة الرضوان، فقد نطق القرآن بمدح المهاجرين والأنصار في مواضع كثيرة، وأثنى على أهل بيعة الرضوان، فقال عز وجل: ﴿**لَّقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنِ المؤمنين إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ**﴾ [الفتح: 18]". (ينظر: الإبانة عن أصول الديانة، ص71).

[2]– الإبانة عن أصول الديانة، ص71. وهناك أدلة أخرى بنص القرآن وبدليل الإجماع على إمامة أبي بكر الصديق رضي الله عنه. (ينظر: الإبانة عن أصول الديانة، ص71–72–73).

الحق والسنة[1]، وليس ينكر عن أبي بكر، رضي الله عنه وأرضاه، الإمامة إلا ضال عن طريق الهداية، أو فاسد الديانة والعقيدة.

لقد قدم الجرجاني وفاء لعقيدته في هذا الباب، شاهدا عقديا موازيا للشاهد النحوي المتداول عند أكثر النحويين، ليقوي العلة التي كان بها صوغ المثنى والجمع من لفظ واحد، عوض تكراره مرتين في المثنى، وثلاثا فأكثر في الجمع، وكذلك لبيان الوجه والغاية من هذا الضرب من الصياغة، وهو الذي يدل عليه قوله: "فالمجتنب هو التكرير في الموضعين".

من هنا يتضح أن التفكير النحوي، الذي استدعى هذا الشاهد مما روي عن بعض السلف الصالح رضي الله عنهم جميعا، وإيراده إياه طمعا في تقوية العلة وتعضيدها، موجه بنظر عقدي، لا ينفك عن مبادئه وثوابته وأصوله، وهو بعدُ نظر لا يفصل في منطق تكوينه ونشأته بين العلم والعقيدة؛ فهما بالنسبة إليه منطلق واحد في النظر إلى الأشياء والمسائل والقضايا.

2- الشاهد الثاني: تقوية العلة في باب الاشتغال

بعد أن عرض الجرجاني رأي شيخه أبي علي الفارسي في جواز نصب الاسم بعد فعل مضمر يفسره الفعل الثاني الظاهر بعده، استوقفه شاهد قرآني احتج به أبو علي على هذا الجواز، وبه قدم شرحه وتفصيله وتنبيهه إلى مسألة غاية في الدقة والتحقيق حيث قال: "فقوله عز وجل: ﴿وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ﴾[يس: 39]، تقديره: (وقدرنا القمرَ قدرناه منازل). وقريب منه قوله: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾[القمر: 49]، فالتقدير: (إنا خلقنا كل شيء خلقناه بقدر). وقد قرئ ﴿وَالْقَمَرُ قَدَّرْنَاهُ﴾ بالرفع على الابتداء، كقولك: عبدُ الله ضربتُهُ. كأنَّه، والله أعلم، والْقَمَرُ مُقدَّرٌ.

وإنما قلت في قوله (**إنا كلُّ شيء خلقناه بقدر**): إنه قريب منه، ولم أقل مثله، لأجل أنك إذا نصبت القمرَ لم تجد للنصب فائدة لا توجد مع الرفع، وليس كذا قوله: (**إنا كلَّ شيء خلقناه بقدر**) [على تقدير خلقنا كلَّ شيء خلقناه]؛ لأنه لو يرفع لم تكن فائدة كفائدة النصب. بيان ذلك أنك إذا قلت: "إنا كلَّ شيء خلقناه بقدر"، على تقدير: خلقنا كلَّ شيء خلقناه، اشتمل الخلقُ على جميع الأشياء البتة. كما أنك إذا قلت: خلقنا كل شيء بقدر كان كذلك. وإذا قلت: "إنا كلُّ شيء خلقناه بقدر" بالرفع، لم يكن متمحِّضًا للعموم؛ لأنه يجوز أن يُظنَّ أن (خلقناه) صفة لـ (شيء) في قوله: كلُّ شيء، حتى كأنه قيل: إنا كلُّ شيء مخلوقٌ لنا بقدر، أي كائنٌ بقدر، فيجوز أن يكون ها هنا ما ليس بمخلوق في الأشياء، كما أنك إذا قلت: كلُّ ظريفٍ ضربتُهُ في الدار، جاز أن يظن أن

[1]- قال الإمام أبو موسى الأشعري: "قولنا الذي نقول به وديانتنا التي ندين بها التمسك بكتاب ربنا عز وجل، وبسنة نبينا صلى الله عليه وآله وسلم، وما روي عن الصحابة والتابعين وأئمة الحديث، ونحن بذلك معتصمون..". (ينظر: الإبانة عن أصول الديانة، ص8-9).

(ضربتُهُ) صفةٌ لـ (ظريف)، وأن (في الدار) خبره، حتى كأنك قلت: كلَّ ظريف مضروبٌ ومستقرٌ في الدار. فيجوز أن يكون ها هنا ظرفاءُ لم تضربهم وهم الذين ليسوا في الدار. وقوله: (كلُّ شيء)، بمنزلة (كلُّ ظريف)، و(خلقناه) بمنزلة (ضربتُه)، و(بقدر) بمنزلة (في الدار)، فكما يُحتمل في قولك: (كلُّ ظريف ضربتُ في الدار) أنّ جماعة من الظرفاء ضربتَهُم، وهم المشتمِلُ عليهم الدار فقط، كذلك يَحتمِلُ قوله: (كلَّ شيء خلقناه بقدر) [إذا رُفع] أن كلَّ شيء مخلوقٍ كائنٌ بقدر، وأن هنا ما ليس بمخلوق، وإذا نصبتَ لم يَحتمل إلا العمومَ"[1].

استهل الجرجاني نظره في الشاهد القرآني، الذي استدعاه أبو علي في مسألة جواز النصب، بإظهار الفعل المضمر، وتقدير الكلام لبيان الوجه في النصب، ثم أعقب ذلك باستحضار شاهد قرآني آخر مَنْوِيٍّ فيه الرفع على الابتداء على سبيل التقريب من جهة التقدير لا غير، وهو يقصد من هذا الاستحضار حصر القول في المسألة وقصره على ما اختاره هو شاهدا تقريبيا لا ما احتج به أبو علي الفارسي في المسألة، وقد استدل على جواز الرفع في (كلُّ شيء) في قوله تعالى :(إنا كلُّ شيء خلقناه بقدر)، بمجيء لفظ (القمرُ) في قوله تعالى: (والقمرُ قدرناه) مرفوعا على الابتداء في إحدى القراءات، ولا يخفى ما للقراءات– وإن شذت– من حجية، وزيادة في بيان المعنى، واتساع في تأويل الآيات، وإدراك المقاصد "ولقد طفق قوم يؤلفون في فقه القراءات المشهورة، وفي لغتها، وأصولها وفرشها، وانصب اهتمامهم على الصحيح من القراءات؛ لكونه مقروءا به ومتعبدا بتلاوته، وبقي ما شذ منها مغفولا عنه نادرا التأليف فيه؛ لكونه محذور القراءة به، مع أن هذا الشاذ فيه علم واسع لمن فهمه"[2]، وأنه "من العلم الذي لا يعرف العامة فضله، وإنما يعرف ذلك العلماء"[3].

لم يكن استحضار الجرجاني هذا الشاهدَ التقريبي من باب الحشو لاختلاف الحكم النحوي بينه وبين شاهد أبي علي، فوعيه بانعدام ضوابط القياس بين الشاهدين واضح، دليل ذلك احترازه حين قال: (وإنما قلت في قوله: "إنا كلُّ شيء خلقناه بقدر: (إنه قريب منه، ولم أقل مثله). وإنما كان استحضاره إياه قصدَ مناقشة الوجه الذي كان به انتصاب هذا الاسم وإنْ على سبيل الجواز كما هو عند أبي علي، وربما سيكون انتصابه واجبا عند الجرجاني بعبرة طبيعة المنطلق الذي سيتحكم في وجه العلة التي سيعتل بها لانتصاب الاسم المشتغل عنه. ولما كانت غاية الجرجاني تحقيق القول في علة انتصاب الاسم من منطلق تفكير نحوي مخصوص، كان من اللازم تقليب

[1]– المقتصد في شرح الإيضاح، ج1، ص231–232.

[2]– المسئول، عبد العلي (2008): القراءات الشاذة؛ ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية، ط1، السعودية: دار ابن القيم، مصر: دار ابن عفان، ص5.

[3]– الهروي، أبو عبيد القاسم بن سلام، (د.ت): فضائل القرآن، (د.ط)، بيروت: دار ابن كثير، تح: مروان العطية، محسن خرابة، وفاء تقي الدين، ج4، ص330.

المسألة على الحكمين معا: النصبِ والرفعِ لمعرفة الفرق الدلالي الموجِب لاختيار النصب والإجماع عليه. وهذا الذي دعاه إلى حصر الكلام في شاهد قرآني واحد يحتمل الوجهين.

إن التفات الجرجاني –رحمه الله– لتحقيق هذا الحكم النحوي والاعتلال له في سياق الشرح والإيضاح، لم ينفك قطُّ من نزعته العقدية الموجِّهة لنظره النحوي، ولم يسلم من تأثير مرجعيته الدينية التي تمثل أساس شخصيته الناقدة الفذة، وتعكس بأمانة طبيعة تكوينه العلمي. وليس يعيبه ذلك في شيء مطلقا، وليس يقلل من قيمة منجزه وجهوده الجليلة في شتى المجالات والميادين التي عني بها؛ فذلك حال أغلب علمائنا المتقدمين، رحمة الله عليهم أجمعين. ولا شك أن لهذه النزعة والمرجعية دلائلَ تلوح من خلال ما صدر عنه وهو ينظر في المسألة نظر مراجع محقق، يروم تقوية العلة التي اعتل بها في هذا الباب من تقدمه من النحويين، ويعد شيخُه أبو علي واحدا منهم. ويمكن رصد هذه الدلائل وحصرها في ثلاثة؛ منها اثنان يشكلان مقدمة للثالث، وهو الذي عليه المدار والاعتماد:

فأولها منهجي؛ يتمثل في عدول الجرجاني من شاهد قرآني يتضمن حقيقة وجودية مهمة (والقمرَ قدرناه منازلَ) إلى شاهد قرآني آخر يكشف عن حقيقة أكبر وأهم (إنا كلَّ شيء خلقناه بقدر)، لأن منطق الأشياء في وجودها يقتضي أن تكون الحقيقة المهمة الأولى فرعا عن الحقيقة الأهم الثانية التي هي الأصل، ولذلك كان الأولى عند الجرجاني مناقشة الأصل لا الفرع؛ لأنّ لا عبرة بمناقشة المسائل الفرعية– رغم كونها مهمة–إذا قام الخلاف في الأصول. وهذا منطق فقهي عقدي سليم من جميع النواحي، ولا يرفضه إلا جاحد. ومن هنا يتبين حرص الجرجاني على استبدال الشاهد المقدم من قبله بشاهد أبي علي وحصر النظر فيه على وجه الرفع المحتمل، ووجه النصب المقرر.

وثانيها نظري؛ يجسده توسل الجرجاني بالشاهد النحوي المحض (كلُّ ظريفٍ ضربتُهُ في الدار). وهو إجراء نظري يتوخى من خلاله الجرجاني تقريب الوجه من باب القياس والمقارنة، والتمييز في الدلالة بين الحكمين المحتملين. فبهذا الإجراء استطاع بيان ما يترتب على حكم الرفع من قصور الدلالة على العموم في اختيار الرفع المحتمل في قوله تعالى: (إنا كلُّ شيء خلقناه بقدر). وبقياس الخلف الجاري على الحكم المحتمل في هذه الآية، تظهر فضيلة النصب في الدلالة على العموم والشمول والإطلاق في قوله تعالى: (إنا كلَّ شيء خلقناه بقدر)، وهذا هو غاية المطلوب عند الجرجاني من خلال توظيفه شاهدا نحويا مصنوعا، ينبئ عن وعي بيداغوجي مستضمر في عملية الشرح والإيضاح، وإن كان موجها بنزعة دينية هي المحدد للنتائج والخلاصات.

وثالثها عقدي؛ وهو أصل الدلائل ومرجع العلة؛ على أساسه تمسك الجرجاني بالاعتلال لوجوب النصب في (كلَّ شيء) عوض الرفع؛ فوجوب الاعتقاد بأن الله هو خالق كل شيء على جهة الإطلاق، اقتضى وجوب التمسك بحكم النصب على المفعولية؛ لإفادته العموم في فعل الخلق، ف"الخلق: أصله: إيجاد ذات بشكل مقصود فهو حقيقة في إيجاد الذوات...و(شيء): معناه موجود من الجواهر والأعراض، أي: خلقنا كل الموجودات جواهرها وأعراضها"[1]. فلا يحتمل بإزاء حكم النصب أن يكون شيء ما غيرَ مخلوق؛ لأن جملة (خلقناه) ستكون مفسرة للفعل المحذوف العامل في (كلَّ شيء) ومؤكدة له، وأما شبه الجملة (بِقَدَرٍ)، فترد لبيان ما عليه حال هذا الخلق من الدقة والضبط الجاريْن على حكمة، ف "(القدر): بتحريك الدال مرادف القدر بسكونها وهو تحديد الأمور وضبطها"[2]. فشبه الجملة (بقدر) لا وجه لها إلا بيان الحالية وزيادة التفسير.

وقد أكد أهل التفسير في شخص صاحب التحرير والتنوير ما ذهب إليه الجرجاني من مدخل نحوي، حيث قال الطاهر بن عاشور: "وانتصب (كلَّ شيء) على المفعولية لـ (خلقناه) على طريقة الاشتغال، وتقديمه على خلقناه ليتأكد مدلوله بذكر اسمه الظاهر ابتداء، وذكر ضميره ثانيا، وذلك هو الذي يقتضي العدول إلى الاشتغال في فصيح الكلام العربي فيحصل توكيد للمفعول بعد أن حصل تحقيق نسبة الفعل إلى فاعله بحرف (إنّ) المفيد لتوكيد الخبر وليتصل قوله (بقدر) بالعامل فيه وهو خلقناه، لئلا يلتبس بالنعت لشيء لو قيل: إنا خلقنا كلَّ شيء بقدر، فيظن أنّ المراد: أنا خلقنا كلَّ شيء مقدر فيبقى السامع منتظرا لخبر (إنّ)"[3]. وفي انتظاره الخبرَ إعلامٌ بانتفاء العموم في فعل الخلق، وهذا الذي احترز منه الجرجاني حين مثَّل بقراءة الرفع في (والقمرُ قدرناه منازل)، وما قيس عنه في قوله: (إنا كلُّ شيء خلقناه بقدر). وزاد بيان ذلك وإيضاحه باستدعاء الشاهد النحوي (كلُّ ظريفٍ ضربتُهُ في الدار)؛ فاختيار الرفع يقتضي مجيء جملة (ضربته) صفة، وكذلك الأمر في جملة (إنا كُل شيء خلقناه بقدر)، وتخريج ذلك مفضٍ إلى انعدام تمام معنى العموم في فعل الخلق، وهذا الذي يتعارض مع مقصود الآية الكريمة اعتقادا وإيمانا.

تأسيسا على ما سبق، يتضح بالدليل والحجة، استناد الجرجاني إلى الاعتقاد الراسخ بأن الله هو الخالق لكل شيء، لأجل تقوية العلة التي كان بها ترجيح النصب على المفعولية من باب الاشتغال في (كلَّ شيء)، فأهل السنة "اختاروا قراءة النصب في الآية، وهي قراءة الجماعة، واستدلوا بها على مذهبهم في عموم الخلق لله سبحانه وتعالى"[4]، بل ذهب الجرجاني من خلال هذا

---

[1]– ابن عاشور، الطاهر (1984): التحرير والتنوير، (د.ط)، الدار التونسية للنشر، ج27، ص217.

[2]– التحرير والتنوير، ج27، ص217.

[3]– التحرير والتنوير، ج27، ص219.

[4]– أثر العقيدة وعلم الكلام في النحو العربي، ص506.

الموجه العقدي، إلى الإقرار الضمني بوجوبه، ولعل نفيه جواز أو احتمال القول بالرفع في (كلُّ شيء) لخير دليل على هذا الإقرار القطعي.

ولسنا نستبعد أن يكون في تمسك الجرجاني بالنصب الدال على الإطلاق والعموم في فعل الخلق، نوعا من الرد المباشر على رأي المعتزلة "القائلين بخلق العباد أفعالهم"[1]، والتصدي لنفيهم خلق الله أفعال العباد؛ فالمعتزلة "وسائر القدرية اختاروا قراءة الرفع في "كلُّ"، وقالوا إن "خلقناه" صفة لـ "شيء"؛ أي: إن أمرنا وشأننا كلُّ شيء مخلوق لنا بقدر، ومعنى هذا أنه يجوز وجود مخلوقات لغير الله، لكنها ليست بقدر؛ فلا تكون الآية دالة على عموم المخلوقات أنها لله"[2]، ويشمل هذه المخلوقات أفعال الناس وأعمالهم. ولذلك ذهب المعتزلة والقدرية النفاة في هذا المسألة العقدية إلى حد القول بأن: "العباد خالقون لأفعالهم، الطاعات والمعاصي، فما خلقها الله ولا أرادها ولا شاءها، والعبد هو الذي يخلق فعل نفسه استقلالا"[3]. وليس الأمر كذلك في اعتقاد الجرجاني، وهو عنده داخل في باب المحال.

ولأجل ذلك تمسك الجرجاني في هذه المسألة النحوية بوجه النصب لا غير، واعتل له بما يعتقده من منطلق مذهبه، فاعتلاله الموجه إذن، يعكس رأي فرقة كلامية هي على خلاف مذهبي تاريخي مع فرقة كلامية أخرى، ولذلك لا يمكن النظر في احتجاجه لهذا الوجه بمعزل عن هذا الخلاف، فقد "أثرت قضية خلق الأعمال في التوجيه النحوي لقوله سبحانه وتعالى: (إنا كلَّ شيء خلقناه بقدر) وابتنى الخلاف النحوي في هذه الآية على الخلاف المذهبي بين المعتزلة وأهل السنة، واختار كل فريق القراءة التي توافقه"[4]، فبمقتضى هذه الموافقة كان اختيار الجرجاني قراءة النصب بعبرة كونه عالما نحويا أشعري المذهب[5].

---

[1]– التحرير والتنوير، ج27، ص219.

[2]– أثر العقيدة وعلم الكلام في النحو العربي، ص505.

[3]– الراجحي، عبد العزيز (2016): الهادي الحثيث في شرح عقيدة السلف وأصحاب الحديث، ط1، الرياض: دار أوقاف، ص227.

[4]– أثر العقيدة وعلم الكلام في النحو العربي، ص505.

[5]– "الأشعرية أصحاب أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري المنتسب إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما"، تعتمد أسلوب أهل الكلام في إثبات العقائد والرد على المخالفين. للتفصيل في آراء هذا المذهب ومعتقدات أصحابه، ينظر: (الشهرستاني، أبو الفتح (1992): الملل والنحل، ط1، بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية، تصحيح وتعليق: أحمد فهمي محمد، ص71 –91).

الخاتمة:

يعد البحث في جهود عبد القاهر الجرجاني في ميدان النحو مغامرة علمية جريئة وصعبة في آن واحد، لا سيما عند استحضار غاية البحث وفرضيتَه اللتين تقتضيان، رصد بعض تجليات المنطلق العقدي في نظره النحوي، وإثبات تحكم هذا المنطلق في مراجعاته التأصيلية، واستدلالاته النحوية. مع مراعاة خلفيته المذهبية الأشعرية واستحضارها أثناء مناقشة آرائه ومراجعاته النحوية.

وقد اكتفينا، لبلوغ غاية بحث جهود الجرجاني النحوية من خلال المقتصد في شرح الإيضاح، بأربعة شواهد: اثنان منها يبرزان أثر العقيدة في وضع بعض الأصول النحوية؛ فتوقفنا أولا عند مسألة من باب جمع السلامة، وثانيًا عند دلالة الحال بين الانتقال واللزوم، وأما الاثنان الآخران فقد خصصناهما لبيان أثر العقيدة في تقوية العلة، فاقتفينا أثره في الأول من خلال إشارة الجرجاني في مسألة من باب التثنية والجمع، وكشفنا في الثاني عن قوة هذا الأثر العقدي في باب الاشتغال. وقد خلصنا، من خلال بحث هذه الشواهد الأربعة، إلى بعض النتائج نجملها فيما يلي:

- لما كان صوغ هذا الضرب من الجمع، عند الجرجاني، يستند إلى ما اطرد من صفات الباري عز وجل، المتصف بالعلم، عُلم الوجه أو الأصل الذي قيس عليه الجمع السالم لذوي العقل والعلم من المخلوقات، وتجلت طبيعة الأصل الذي وضع على أساسه هذا الباب من أبواب النحو.
- إنّ للعقيدة، بمفهومها الموسع والعام، أثرا في توجيه اجتهادات الجرجاني النحوية؛ فهي التي دفعته إلى التماس الدليل والحجة على ترتيب باب الحال وفق الضربين المعلومين، من منطلق ديني عقدي يراعي الثوابت العقدية، نظرًا لكونها أصولا يلزم أن تقدّم في النظر على الأوضاع والقواعد النحوية.
- لقد ثبت أن التفكير النحوي الذي استدعى ذلك الشاهد الديني، المروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقد أورده طمعا في تقوية العلة وتعضيدها، هو تفكير موجه بنظر عقدي لا ينفصل البتة عن مبادئه وثوابته وأصوله المعتبرة. وهو بعدُ نظر لا يفصل في منطق تكوينه ونشأته بين العلم والعقيدة؛ فهما بالنسبة إليه منطلق واحد في النظر إلى الأشياء والمسائل والقضايا.
- استند الجرجاني إلى الاعتقاد الراسخ بأن الله هو الخالق لكل شيء، لأجل تقوية العلة التي رجّح بها النصب على المفعولية من باب الاشتغال في (كلَّ شي)، فانطلق من خلال هذا الموجه العقدي، إلى الإقرار الضمني بوجوب النصب. ولعل نفيه جواز أو احتمال القول بالرفع في (كلٌ شيء) خير دليل على هذا الإقرار القطعي.

قائمة المصادر والمراجع:

1) القرآن الكريم.

2) الأشعري، أبو موسى (د. ت): الإبانة عن أصول الديانة، ط1، بيروت، لبنان: دار ابن زيدون.

3) الأندلسي، أبو حيان (1998): ارتشاف الضرب من لسان العرب، ط1، القاهرة: مكتبة الخانجي.

4) الأندلسي، أبو حيان (1993): البحر المحيط، ط1، بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.

5) بخيت، مصطفى أحمد (2012): أثر العقيدة وعلم الكلام في النحو العربي، ط1، دار البصائر.

6) ابن الخباز (2002): توجيه اللمع، ط1، مصر، القاهرة: دار السلام.

7) ابن عاشور، الطاهر (1984): التحرير والتنوير، (د.ط)، الدار التونسية للنشر.

8) ابن يعيش (2001): شرح المفصل للزمخشري، ط1، لبنان، بيروت: دار الكتب العلمية.

9) الجرجاني، عبد القاهر (1982): المقتصد في شرح الإيضاح، العراق: دار الرشيد للنشر.

10) الدينوري، عبد الله الحسين (1990): ثمار الصناعة في علم العربية، (د.ط)، الرياض.

11) الراجحي، عبد العزيز (2016): الهادي الحثيث في شرح عقيدة السلف وأصحاب الحديث، ط1، الرياض: دار أوقاف.

12) السامرائي، صالح فاضل (2000): معاني النحو، ط1، عمان: دار الفكر.

13) السهيلي، أبو القاسم (1992): نتائج الفِكَر، ط1، لبنان، بيروت: دار الكتب العلمية.

14) الشهرستاني، أبو الفتح (1992): الملل والنحل، ط1، بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.

15) القاسمي، جمال الدين (1979): تاريخ الجهمية والمعتزلة، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة.

16) المسئول، عبد العلي (2008): القراءات الشاذة؛ ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية، ط1، السعودية: دار ابن القيم، مصر: دار ابن عفان.

17) الهروي، أبو عبيد القاسم بن سلام (د.ت): فضائل القرآن، (د.ط)، بيروت: دار ابن كثير.

18) الوراق، أبو الحسن (1999): علل النحو، ط1، الرياض: مكتبة الرشد.